

## الفهرس

|         |              |
|---------|--------------|
| 5.....  | - تقديم      |
| 9.....  | - مقدمة      |
| 17..... | - فصل تمهيدي |

### الفصل الأول

|         |                                                                       |
|---------|-----------------------------------------------------------------------|
| 35..... | الإكراهات والصعوبات الواقعية                                          |
| 35..... | أولا: الموارد البشرية                                                 |
| 44..... | ثانيا: التدبير والتسيير الإداري                                       |
| 47..... | ثالثا: آليات ووسائل الوقاية والمراقبة                                 |
| 57..... | رابعا: إشكالية التواصل والتنسيق والتتبع                               |
| 60..... | خامسا: إشكالية الضبط والتنظيم                                         |
| 61..... | 1 - مسك سجلات ضبط المحجوزات                                           |
| 65..... | 2 - تدبير مستندات الاقتناع                                            |
| 67..... | سادسا: إشكالية عدم وضوح بعض الأحكام أو القرارات                       |
| 70..... | سابعا: إشكالية تصفية مستندات الاقتناع                                 |
| 72..... | 1 - الإشكاليات المتعلقة بإجراءات التسليم                              |
| 82..... | 2 - الإشكاليات المتعلقة بإجراءات الإتلاف                              |
| 88..... | أ- إتلاف المخدرات والسجائر من طرف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة |
| 93..... | ب - إتلاف الممنوعات من طرف مصالح كتابات الضبط                         |
| 99..... | ج - إتلاف مستندات الاقتناع المختلفة من طرف مصالح كتابات الضبط         |

### الفصل الثاني

|          |                                                |
|----------|------------------------------------------------|
| 107..... | إجراءات المعاينة والتفتيش والحجز               |
| 111..... | أولا: أوقات إجراء المعاينة والتفتيش            |
| 119..... | ثانيا: المحافظة على السر المهني                |
| 128..... | ثالثا: الإشعار الفوري للنيابة العامة           |
| 136..... | رابعا: الانتقال الفوري إلى مسرح ارتكاب الجريمة |

|          |                                                       |
|----------|-------------------------------------------------------|
| 142..... | خامسا: معاينة وتفتيش المنازل                          |
| 156..... | سادسا: تفتيش المكاتب والمقرات المعدة للاستعمال المهني |
| 163..... | سابعا: تفتيش البضائع والأمتعة والناقلات               |
| 166..... | ثامنا: تفتيش الأشخاص                                  |
| 169..... | تاسعا: إجراءات حجز أدوات ومستندات الاقتناع            |
| 189..... | عاشرًا: إنجاز محضر المعاينة والتفتيش والحجز           |

### الفصل الثالث

|          |                                                                                  |
|----------|----------------------------------------------------------------------------------|
| 201..... | تصفية أدوات ومستندات الاقتناع                                                    |
| 204..... | أولا: تصفية مستندات الاقتناع بواسطة آلية الرد                                    |
| 206..... | 1 - رد المحجوزات لذوي الحقوق فيها من طرف النيابة العامة                          |
| 218..... | 2 - رد المضبوطات لأصحاب الحقوق فيها من طرف قضاء التحقيق                          |
| 220..... | 3 - رد المستندات لذوي الحقوق فيها من طرف المحكمة                                 |
| 231..... | ثانيا: تصفية مستندات الاقتناع بواسطة آلية البيع                                  |
| 233..... | 1 - الأمر ببيع المحجوزات من طرف المحكمة                                          |
| 236..... | 2 - الأمر ببيع مستندات الاقتناع من طرف قضاء التحقيق                              |
| 240..... | 3 - بيع المضبوطات من طرف إدارة الأملاك المخزنية                                  |
| 242..... | 4 - بيع المحجوزات من طرف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة                     |
| 246..... | ثالثا: تصفية المحجوزات بواسطة آلية الإيداع                                       |
| 247..... | 1 - إيداع المستندات لدى المؤسسات المالية المختصة                                 |
| 249..... | 2 - إيداع المركبات بالمحاجز البلدية                                              |
|          | 3 - إيداع البهائم، أو الدواب المخصصة للحمل، أو لجر العربات لدى الأشخاص المعنيين، |
| 255..... | أولدى المصالح الإدارية المختصة                                                   |
| 256..... | رابعا: تصفية مستندات الاقتناع بواسطة آلية التسليم                                |

#### I- تسليم مستندات الاقتناع من طرف مصالح كتابات الضبط إلى

|          |                                                                               |
|----------|-------------------------------------------------------------------------------|
| 261..... | الجهات الإدارية المختصة                                                       |
| 262..... | 1 - تسليم المحجوزات إلى إدارة الأملاك المخزنية                                |
| 274..... | 2 - تسليم الأسلحة النارية والدخائر والمتفجرات إلى الإدارة العامة للأمن الوطني |

|           |                                                                                  |
|-----------|----------------------------------------------------------------------------------|
| 281.....  | 3 - تسليم الوثائق الإدارية الشخصية إلى المصالح والجهات الإدارية المختصة          |
| 282.....  | II - تسليم المحجوزات من طرف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة                  |
| 283.....  | 1 - تسليم البضائع والسلع للمستشفيات والملاجئ والمؤسسات الخيرية                   |
|           | 2 - تسليم الأسلحة النارية والدخائر من طرف إدارة الجمارك إلى الإدارات             |
| 284 ..... | الأمنية والعسكرية                                                                |
| 285.....  | خامسا: تصفية مستندات الاقتناع بواسطة آلية الإلتلاف                               |
|           | I - إلتلاف مستندات الاقتناع من طرف أمناء شعب المحجوزات والودائع                  |
| 290.....  | بمصالح كتابات الضبط                                                              |
| 293.....  | 1 - إلتلاف الخمر والمخدرات والمؤثرات العقلية                                     |
| 295.....  | 2 - إلتلاف المطبوعات والتسجيلات والمصنفات السمعية والسمعية البصرية               |
| 297.....  | 3 - إلتلاف الوثائق الشخصية الصادرة عن الإدارات العمومية                          |
| 302.....  | 4 - إلتلاف العينات والمنتجات والمواد الاستهلاكية الفاسدة                         |
| 303.....  | 5 - إلتلاف أدوات ومستندات الاقتناع المختلفة                                      |
|           | II - إلتلاف المخدرات والمنتجات والمواد الاستهلاكية الفاسدة، من طرف               |
| 307.....  | المصالح الإدارية المختصة                                                         |
| 308.....  | 1 - إلتلاف المنتجات والمواد الاستهلاكية الفاسدة من طرف مفتشية قمع الغش           |
|           | 2 - إلتلاف اللحوم والأسماك الفاسدة المحجوزة من طرف مديريات المجازر               |
| 309.....  | والمصالح البيطرية                                                                |
| 310...    | 3 - إلتلاف المواد الغذائية الفاسدة، من طرف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة   |
| 311....   | 4 - إلتلاف المخدرات والمؤثرات العقلية من طرف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة |
| 321.....  | - الخاتمة                                                                        |
| 333.....  | - ملاحق                                                                          |
| 437.....  | - لائحة المراجع المعتمدة                                                         |
| 442.....  | - الفهرس                                                                         |